الأمم المتحدة

A/HRC/57/L.33*

الجمعية العامة

Distr.: Limited
8 October 2024
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

9 أيلول/سبتمبر – 11 تشرين الأول/أكتوبر 2024

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الاتحاد الروسي، أنتيغوا وبربودا**، باكستان**، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)**، تركيا**، الصين، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)**، الكاميرون، ناميبيا**، هندوراس: مشروع قرار**

57/... تعزيز إمكانية الوصـــول من أجل تمتع الجميع على نحو كامل بجميع حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنســان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصــادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسـياسـية، واتفاقية حقوق الأشـخاص ذوي الإعاقة، واتفاقية القضــاء على جميع أشـكال التمييز ضـد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وجميع صكوك حقوق الإنسان الدولية الأخرى ذات الصلة،

وإذ يعيد أيضـاً تأكيد التزامات الدول الأطراف باتخاذ التدابير المناسـبة بشـأن إمكانية الوصـول، وفقاً للمادة 9 من اتفاقية حقوق الأشــخاص ذوي الإعاقة، مع مراعاة التصــميم العام والترتيبات التيسـيرية المعقولة، وإذ يسلم بضـرورة تنفيذ هذه التدابير تلقائياً لفائدة الأشـخاص ذوي الإعاقة، وهو ما من شـأنه أن يفيد الجميع في التمتع الكامل على قدم المساواة بحقوق الإنسان المكفولة لهم،

وإذ يشـير إلى الإعلان السـياسـي وخطة عمل مدريد الدولية للشـيخوخة، 2002، التي تدعو إلى تعزيز حق الجميع في إمكانية الوصول، من دون تمييز، بمن فيهم الضعاف الحال،

وإذ يشـير أيضـاً إلى خطة التنمية المسـتدامة لعام 2030، وتعهدها بـ "ألا يخلف الركب أحداً"، التي تركز على توفير سبل استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة آمنة وشاملة للجميع ويمكن

* أُعيد إصدارها لأسباب فنية في 10 تشرين الأول/أكتوبر 2024.

** دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

الرجاء إعادة الاستعمال

الوصـول إليها ومن نظم نقل مسـتدامة وآمنة ومعقولة التكلفة ومسـتوفية لمعايير إمكانية الوصـول، وعلى زيادة فرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

وإذ ينوه بقرارات ومقررات الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسـان، التي شـدَّدَا فيها على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن وغيرهم من الأشخاص الضعاف الحال، وعلى أهمية إمكانية الوصول في تحقيق التنمية المسـتدامة وضـمان تمتع الجميع، بلا تمييز، بجميع حقوق الإنسـان والحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية،

وإذ ينوه أيضـاً بعمل فرقة العمل المعنية بخدمات الأمانة، وتيسـير إمكانية الوصـول أمام الأشخاص ذوي الإعاقة، واستخدام تكنولوجيا المعلومات، وإذ يشيد باعتمادها خطة عمل لضمان استفادة الجميع من الخدمات والمعلومات بشكل كلي وشامل،

وإذ يلاحظ مع التقدير مسـاهمات اللجنة التوجيهية المعنية بإمكانية الوصـول من أجل تحسـين مسـتوى مراعاة معايير إمكانية الوصـول في مباني الأمم المتحدة ومؤتمراتها واجتماعاتها ومعلوماتها واتصالاتها،

وإذ يقرّ بأن إمكانية الوصول عنصر ضروري للجميع، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة وكبار السـن وغيرهم من الأشـخاص الضـعاف الحال، للمشـاركة في جميع مناحي الحياة والتمتع بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو كامل وفعال وعلى قدم المساواة،

وإذ يسلم بأن الحواجز المادية والرقمية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية والسياساتية المتصلة بإمكانية الوصـول قد تعوق التمتع بجميع حقوق الإنسـان، وإذ يشـدد على ضـرورة إزالة هذه الحواجز من خلال القوانين والسـياسـات والمعايير وبرامج التدريب والتكنولوجيات ونظم الرعاية والدعم، مع التركيز في مجال حقوق الإنسان على تمكين النساء والفتيات،

وإذ يلاحظ مع التقدير التقدم الكبير الذي أحرزته الدول الأعضـاء ومنظومة الأمم المتحدة في اتخاذ تدابير بشأن إمكانية الوصول، مع الإقرار بضرورة بذل مزيد من الجهود لتعزيز إمكانية الوصول من أجل تمتع الجميع على نحو كامل بحقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ يسلم بأنه بإمكان التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة، إلى جانب التكنولوجيات المساعدة، تيسـير الجهود الرامية إلى تحسـين مسـتوى إمكانية الوصـول وتعزيز وحماية حقوق الإنسـان والحريات الأسـاسـية، وإذ يقر أيضـاً بأهمية إعطاء الأولوية للابتكار والشـمولية والاسـتدامة لتلبية احتياجات الجميع المتعددة والمتطورة المتصلة بإمكانية الوصول،

وإذ يسـلم أيضـاً بالدور الإيجابي لمنظمات المجتمع المدني في تعزيز إمكانية الوصـول وتنفيذ معاييرها، وإذ يشدد على أهمية التشاور الوثيق مع مستخدمي الأشكال والبيئات الميسَّرة وإشراكهم بنشاط،

1- *يقرّ* بأهمية تعزيز إمكانية الوصـول من أجل تمتع الجميع على نحو كامل بجميع حقوق الإنسان، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة وكبار السن وغيرهم من الأشخاص الضعاف الحال؛

2- *يشـجع* الدول على مراعاة مسألة تعزيز إمكانية الوصـول في القوانين الوطنية والخطط والسـياسـات الإنمائية وبرامج التخطيط الحضـري والريفي وتقديم الخدمات العامة وعلى اتخاذ التدابير المناسبة لإذكاء الوعي في المجتمع بكامله من أجل تهيئة بيئات يمكن للجميع الوصول إليها؛

3- *يدعو* الدول ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات المعنية صـاحبة المصـلحة، بما في ذلك القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني، إلى تشـجيع وتعزيز التعاون والتنسـيق الدوليين وتيسـير ودعم مبادرات بناء القدرات الرامية إلى تحقيق جملة غايات منها تعزيز

تبادل المعارف التقنية والمعلومات والبرامج على الصعيدين الإقليمي والدولي فيما يتعلق بالممارسات الجيدة في مجال تنفيذ التدابير المتعلقة بإتاحة إمكانية الوصول للجميع، ولا سيما في سياق التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة؛

4- *يدعو* مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى مواصلة تقديم المساعدة والدعم التقنيَّيْن لبناء القدرات إلى الدول في مجال وضع وتنفيذ السياسات والبرامج المتعلقة بإمكانية الوصول، بناءً على طلبها، وإلى المضي قدماً في تبادل خبراتها مع المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، وإلى مساعدة المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات ذات الصلة، ولا سيما تلك المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن وغيرهم من الأشخاص الضعاف الحال، في إدماج رؤية إتاحة إمكانية الوصول للجميع من منظور التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان في عملهم، بما في ذلك البحوث والتقارير الجارية والمقبلة، وذلك بالتشاور الوثيق مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة؛

5- *يقرر* أن يبقي المسألة قيد نظره.